الفرش وعن النبي صلى الله عليه وآله أنه نهى عن لحوم الحمر الأهلية وأذن
في الخيل أخرجه البخاري وغيره عن جابر وهذه رواية في الحديث السابق وعن
محمد الحنفية أن عليا عليه السلام قال لابن عباس في متعة النساء إنك امرؤ تائه وأن النبي
صلى الله عليه وآله نهى عن لحوم الحمر الأهلية ومتعة النساء يوم خيبر مرسوم أخرجه
في النكاح وروي أن رجلا قال يا رسول الله لم يسعني مالي ما أستطيع
أن أطعم أهلي إلا حمرا لي قال أطعم أهلك من سمين مالك وإنما كرهت لكم جوال القرية
أخرجه أبو داود بلفظه عن غالب بن أبجر وفي رواية أخرى قال إن رسول الله صلى
الله عليه وآله أذن له أن يطعم أهله في سنة أصابتهم ونهى عن لحوم الحمر الأهلية
وقال له أطعم أهلك من سمين حمرك فإنما حرمتها من أجل جوال القرية يعني الجوال جمع
جالة وهي التي تأكل العذرة والجلة مستعار لها يقال حلت الدابة الجلة وهي الفعل
واجتلبها وهي حالة وتحلاله إذا لقطها وعن زيد علي ومحمد الحنفية
عن علي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه نهى عن أكل لحوم الحمر الأهلية وروي ذلك
الهادي في الأحكام أخرجه البخاري ومسلم عنه وعن البراء وعن جابر وعمر عن
وعن ابن عباس بلفظه وعن منعت حمامة قال فرض رسول
الله صلى الله عليه وآله بالبوا فأهديت له فحم حمار وحش فرده علي فلما
رأى في وجهي الكراهة قال إنه ليس بنا رد عليك ولكنا حرم حرم أخرجه
النسائي وأبو داود عنهم قالوا بالبوا أو بودان وفي رواية النسائي عن ابن عباس
أن الصعب حمامة أهدي إلى رسول الله صلى الله عليه وآله رجل حمار وحش
فقطر دما وهو محرم وهو يقدر فردها عليه الصعب حمامة قال في الجلاء
الحرجي بالصاد المهملة وحمامة بالجيم والمسلمة المشددة النبي الجاري العجالي
روى عنه أعيان الأتباع فتح الدم وسكون الوحدة والمد جبل على الفرع
بينه وبين الجحفة ثلاثة وعشرون ميلا ووجان
وعن النبي صلى الله عليه وآله أنه خرج من المدينة نحو أبي الروحا
ومعه أصحابه فإذا هو بحمار وحش عقير وفيه سهم فقال صلى الله عليه وآله
دعوه حتى يجيء صاحبه فجاء رجل فقال يا رسول الله هذه صيدي وأنا أريد أن أتناول
به وروي فهو لكم وروي فاستعانه فأمر النبي صلى الله عليه وآله أبا بكر فقسمه أخرجه
ابن الرواق أخرجه مالك والنسائي عن البهزي واسمه زيد بن كعب أن رسول الله
خرج يريد مكة وهو محرم حتى إذا كان بالروحاء إذا حمار وحش عقير فذكر رسول
الله صلى الله عليه وآله فقال دعوه فإنه يوشك أن يجيء صاحبه فجاء البهزي وهو

صاحبه

وهو صاحبه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله شأنكم
بهذا الحمار فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله أبا بكر فقسمه بين الرفاق وفي
معنى حمار الوحش إذا كان بالأثاثة بين الرويثة والعرج أو طبي خائف فظل فيه
سهم فرعمان النبي صلى الله عليه وآله أمر رجلا أن يقف عليه لا يرميه أحد من
الناس حتى يجاوز البهزي سبع أبيا الوحدة والهاء منسوب إلى بهز بن أمرئ القيس
واسمه زيد بن كعب وقتل مع رجعت عدادي في أهل الشام والروحاء قرية جامعة
على ثلاث بالمدينة ولم يبق لها إلا الأثر وهذا الوهان والرويثة بالتاء والثاء
المثلثة مصغر قرية جامعة بينها وبين المدينة سبعة عشر فرسخا والعرج
بفتح العين المهملة وسكون الراء والجيم قرية جامعة بينها وبين الروحاء ثلاثة
عشر ميلا وهي على العرج الذي من الطائف فأما بفتح الراء

باب ما يكره أكله وما يستحب

عن زيد علي عن أبيه عن جده قال أهدي رسول الله صلى الله عليه وآله
ذراع فأهدي له أبينا مسوية مطرا إليها فقال أهديه أم صدقة فقال أهديه
فنظر إليها فكأنه رأى فيها دما فقال لصاحبها خذها قال فأكلها قال
نعم وكلوا معه فأكل القوم هو في كتب الأئمة من طريق زيد ولم أجده باللفظ
لكن أخرج أبو داود عن عمر أنه قال حمي بها النبي صلى الله عليه وآله جالس معه
فلم يأكلها ولم ينه عن أكلها وزعم أنها تخنق وهو محتمل أن يكون الفقه وأجده
روي من طريقين أو غيرهما فيكون شاهدا للأول وعن عمر أنه سئل عن الرتب
فقال لا أقول فيه شيئا أحب إلي أن تقص منه أو زيد فيه فأسند عمر إلى ساق
فسأله فقال أكتب عبد النبي صلى الله عليه وآله فأهدي إليه أرنب فأطعمنا
منه هو في كتب الأئمة ولم أجده باللفظ وقد تقدم له شاهد وعن علي عليه السلام
قال الظباء الشيطان هو في كتب الأئمة عنه وله شاهد في الكراهة
ومنها ما أخرجه الطبراني عن أنس رفعه عن مجاهد مرسلا وأسند أيضا عن عمر عن عثمان
مرفوعا أنه صلى الله عليه وآله كان يكره الشاة سبعا الدم والمثانة والخيا
والذكر والأنثيين والمرارة والغدة والدم وكان يحب الشاة أنه مقدمها وفصل في الضب
عن أبي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه أتي بضب فلم يأكله ولم يحرمه أخرج
نحوه أبو داود والنسائي عن أبي سروعة وحديث طويل وأما أنه لا يرضى فقال
صلى الله عليه وآله إنه مسخ أمة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض وإني لا أدري أي الدواب
هي قال فلم يأكل منه ولم ينه وعن عائشة أنها قالت أهدي لنا ضب فدخل
علينا رسول الله صلى الله عليه وآله فسألته عن أكله فنهى فجاء سائل فقالت

وأخرج من أبي هريرة الطبراني عن أنس أن الكلب نجس الكلب نجس البول نجس

Copyright © King Saud University